

تعالى الى ما يحصل غرضه لكن التالي باطل واذا بطل التالي بطل
المقدم وثبت تقيضه وهو المطلوب فتأمل **قوله** الى ما يحصل غرضه
اي الى فعل او حكم يحصل مقصوده ومطلوبه **قوله** كيف اسم
استفهام على وجه التخييل والواو في قوله وهو جمل وعز الجمل
اي كيف يصح ذلك والحال انه جمل وعز الغرض عن كل ما سواه **قوله**
ويؤخذ منه اي من استغنائه جمل وعز عن كل ما سواه وقوله ايضا
اي كما اخذ منه ما تقدم وقوله انه لا يجب عليه الخ لا يخفى انه اشارة
الي عقيدة الجائر وظاهر صنيعة ان قصدك ابطال وجوب
فعل شئ او تركه عليه تعالى من غير التفات اليه كون ذلك غرض اوله
وهو المتبادر لكن صرح المصنف في شرحه بان الغرض من ذلك ابطال
احد قسمي الغرضين وبيان ذلك ان الغرضين على قسمين احدهما مصلحة
تعود عليه تعالى والآخر مصلحة تعود على خلقه وكلاهما محال وقد
تقدم ابطال الاول في قوله ويؤخذ منه ايضا تترجمه تعالى عت
الغرض الخ والقرينة على انه اراد خصوص الالفراض العائدة عليه
تعالى الاضاقة اليه التعمير في قوله الى ما يحصل غرضه وكذا اشار
الي ابطال الثاني بقوله ويؤخذ منه ايضا انه لا يجب الخ على ما صرح
به المصنف في شرحه ويعرف ان قصده ذلك يكون الكلام مشكلا
لان الغرض كما تقدم هو المصلحة المترتبة على الفعل او الحكم من
حيث كونها مقصودة منه وحيث قلنا بد من شئيين الغرض
وما قصد منه ذلك الغرض ولم يبد كالمصنف الى الثواب فيسأل
ويقال اين الغرض وما قصد منه ذلك الغرض **واجيب** بان

المراد

المراد من الثواب مقدار من الجزاء وهو غير الفضل الذي هو تعلق
التدبير به المحسوس بالثابتة فالغرض هو الاول وما قصد منه ذلك
الغرض هو الثاني وعلى تقدير ان يراد بالثواب الالف ثابتة فلا مانع
من كونه غرضا مقصودا من الفعل وهو ضيقة تعالى الطاعة التي
ترتب عليها الثواب اذ لا يمنع ترتيب فعل على فعل آخر ومع ذلك
كله فهو غير مناسب لظاهر صنيعة المتن كما علمت والنقطة انما هو
الوجوب المستفاد من العقل اخذ من قوله اذ لو وجب الخ واما
الوجوب المستفاد من الشرع فهو ثابت له منفي فالثواب مثله جائز
في حقه تعالى عقدا لكنه واجب شرعا له وقد ورد الوعد به
في الكتاب والسنة **قوله** اذ لو وجب الخ اشار بذلك اليه قياس
استثنائي نظمه هكذا لوجب عليه تعالى شئ فما كان جمل وعز
مفتقرا لذلك الشئ لينكسر به لكن التالي باطل واذا بطل الثاني
بطل المقدم وثبت تقيضه وهو المطلوب فتدبر **قوله** مثلا
تأكيد لمعاد الكاف كما هو ظاهر **قوله** اذ لا يجب في حقه تعالى
الخ تفيد للملك زمة في الشرطية **قوله** كيف وهو الخ في ما تقدم
قريبا فنسبه **قوله** واما اقتضاه ما سواه الالف هذا مع ما بل لفظه
فيما تقدم اما استغنائه جمل وعز عن كل ما سواه الخ **قوله** فهو يوجب
له تعالى الحياة اي ولذمها وهو الكون حيا وهكذا الباقية فهو يوجب
له تعالى الحياة اي ولذمها والعقدية وله زما والارادة وله زما والعلم
وله زما وسيذكر ان لا يوجب له تعالى الواحدانية فالجملة تسعة
واذا اوجبت هذه الصفات استحالت اضدادها وهي تسعة ايضا